الأمانة العامة
القطاع الاقتصادي- إدارة النقل والسياحة
الأمانة الفنية لمجلس وزراء النقل العرب

ج12/33/(10/20)01- ج س (0294)

مجلس وزراء النقل العرب

الدورة العادية (33)

((مقر الأمانة العامة للجامعة : 21-22 أكتوبر 2020))

مشروع جدول الأعمال

البريد الالكتروني للإدارة
tratou.dept@las.int

موقع جامعة الدول العربية
www.leagueofarabstates.net

"ملحوظـــة"

يمكن الحصول على نسخ إضافية من وثائق جدول الأعمال

بالدخول على البوابة الإلكترونية لجامعة الدول العربية

علـى الرابـط التالـي:- www.leagueofarabstates.net

وحسب التسلسل التالي

المجالـس الوزاريـة – وزراء النقل العرب عام 2020 - جدول أعمال

بنود مشروع جدول الأعمال
الدورة العادية (33) لمجلس وزراء النقل العرب

البنـــــود	الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
أولا : في مجال النقل البري		
البنـــــد الأول:	***تدعيم النقل البري في إطار مبادرة الحزام والطريق*** (ورقة عمل مقدمة من وزارة النقل في جمهورية مصر العربية)	4
البنـد الثانـــي:	***تحفظ جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية على المادة(1/5) في إتفاقية تنظيم النقل بالعبور" الترانزيت" بين الدول العربية (المعدلة)***	5
البنـد الثالـــث:	***الحلول المقترحة التي يعاني منها قطاع النقل البري في الدول العربية*** (ورقة عمل مقدمة من الاتحاد العربي للنقل البري)	7
ثانيا: في مجال النقل البحري		
البنـد الرابـــع:	***مشروع اتفاقية تنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية.***	8
البنـد الخامـــس:	***الدور الاقتصادي لصناعة إصلاح وبناء السفن في الدول العربية*** (ورقة عمل مقدمة من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري)	10
البنـد الســادس:	***تقرير وتوصيات اجتماع نقاط الاتصال بالدول العربية للتعريف بمفهوم وفوائد إنشاء تجمعات بحرية وطنية والانضمام إلى منظومة التجمع البحري العربي***	12
ثالثا: في مجال النقل الجوي		
البنـد السابـــع:	***المسودة المعدلة لاتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة***	14

البند الثامن:	***توسيع عضوية مجلس منظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاو) ولجنة الملاحة الجوية بالمنظمة*** (مذكرة مقدمة من المنظمة العربية للطيران المدني)	17
رابعاً : عـــــام		
البند التاسع:	***ندوات تنظمها*** **الأمانة العامة للجامعة والمنظمات والاتحادات العربية لمواجهة تداعيات جائحة فيروس كورونا المستجد على قطاع النقل العربي**	18
البند العاشر:	***موعد ومكان عقد الدورة (34) لمجلس وزراء النقل العرب والدورة (67) للمكتب التنفيذي.***	20

مرفقات جدول أعمال
الدورة (33) لمجلس وزراء النقل العرب

البنـــــود	الموضـــــــــوع
البنـــــد الأول :	*(ورقة عمل مقدمة من وزارة النقل في جمهورية مصر العربية)* *حـول تدعيم النقل البري في إطار مبادرة الحزام والطريق*
البنـــد الثانـــي:	*قوائم بدلات ورسوم الخدمات الفعلية على المركبات الداخلية إلى الدول التالية: جمهورية العراق- المملكة الأردنية الهاشمية- دولة قطر*
البنـــد الثالـــث:	*(ورقة عمل مقدمة من الاتحاد العربي للنقل البري)* *حول الحلول المقترحة التي يعاني منها قطاع النقل البري في الدول العربية*
البنـــد الرابـــع:	*مشروع اتفاقية تنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية*
البنـــد الخامـــس:	ورقة عمل مقدمة من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري حـول الدور الاقتصادي لصناعة إصلاح وبناء السفن في الدول العربية
البنـــد الســادس:	تقرير وتوصيات اجتماع نقاط الاتصال بالدول العربية للتعريف بمفهوم وفوائد إنشاء تجمعات بحرية وطنية والانضمام إلى منظومة التجمع البحري العربي
البنـــد الســابع:	المسودة المعدلة لاتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة
البنـد الثامـــن	مذكرة المنظمة العربية للطيران المدني بشأن توسيع عضوية مجلس الإيكاو
البنـــد التاســع:	تقارير وتوصيات ندوات تنظمها الأمانة العامة للجامعة والمنظمات والاتحادات العربية لمواجهة تداعيات جائحة فيروس كورونا المستجد على قطاع النقل العربي

البند الأول:

مذكرة للعرض على

الدورة (33) لمجلس وزراء النقل العرب

بشـــأن

تدعيم النقل البري في إطار مبادرة الحزام والطريق

(مقترح مقدم من وزارة النقل في جمهورية مصر العربية)

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة المذكرة المرفق صورتها رقم 570 بتاريخ 2020/2/12، من وزارة النقل في جمهورية مصر العربية، حول تدعيم النقل البري في إطار مبادرة الحزام والطريق.
- تهدف ورقة العمل إلى التعرف على الوضع الحالي لوصلات النقل البري بين الدول العربية والواقعة على مسار مبادرة الحزام والطريق التي طرحها الرئيس الصيني عام 2013، والتي تركز على (5) استراتيجيات، ومن تلك الاستراتيجيات:

(الاهتمام بالبنية التحتية، كأولويه في بناء الحزام والطريق، بما فيها الممرات الرئيسية ونقاط الترابط الرئيسية، ودعم استكمال مرافق ضمان وسلامة الطرق ووسائل إدارة المواصلات ورفع مستواها.

- ولتفعيل تلك الاستراتيجية، تقترح وزارة النقل المصرية العمل على(3) محاور رئيسية:

المحور الأول: البنية التحتية: حيث يتم عقد ورشة عمل تعرض خلالها الدول بيانات محدثة ودقيقة حول حالة الوصلات البرية لديها، سواء الفنية أو التشغيلية، وبيان ما يواجهها من عقبات، ووضع آلية فعالة لحل تلك العقبات، وأن تتضمن ورشة العمل عرضاً لأفضل الممارسات العالمية في مجال النقل البري والاستفادة منها.

المحور الثاني: إنشاء شركة عربية مشتركة للنقل البري للبضائع بين الدول العربية في ضوء إزالة العوائق وتسهيل الإجراءات.

المحور الثالث: البناء المؤسسي للعاملين والمستخدمين من السائقين ومساعديهم وذلك من خلال إعداد برامج تدريبية وتوعوية بشأن إجراءات السلامة على الطرق، وأفضل الممارسات في التعامل مع أنواع البضائع المختلفة.

المطلـــــــوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن

البند الثاني:

مذكرة للعرض على

الدورة (33) لمجلس وزراء النقل العرب

بشـــأن

تحفظ جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية على المادة (5/ الفقرة 1) في اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت " بين الدول العربية (المعدلة)

عرض الموضوع:

- سبق أن اعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتفاقية تنظيم النقل بالعبور" الترانزيت" بين الدول العربية، بموجب قراره رقم 672 بتاريخ 1977/3/14 بمدينة القاهرة.

- ورغبة من الدول العربية في تحديث وتطوير الاتفاقية للارتقاء بمستوى نقل البضائع بغطاء جمركي آمن على غرار الاتفاقية الجمركية للنقل البري للبضائع (TIR) إضافة إلى معالجة بعض المواد التي كانت غير مفعلة في اتفاقية الترانزيت القائمة حالياً.

- تمسكت كل من جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية بتحفظهما على نص المادة (1/5) في مشروع الاتفاقية المعدلة، والتي تنص على ما يلي: -

❖ المادة 1/5: مع مراعاة الشروط الفنية المطبقة على وحدات النقل المنصوص عليها في هذه الاتفاقية، فإن البضائع ووحدات النقل كقاعدة عامة: -

1- لا تخضع لدفع ضرائب أو رسوم في مكاتب العبور (مما يفرض عادة عند الاستيراد أو التصدير) وذلك باستثناء أجور الخدمات المؤداة كرسوم العبور وصيانة الطرق، على أن لا تزيد في مجموعها عن (4) في الألف من قيمة البضائع العابرة.

- تتحفظ جمهورية مصر العربية والمملكة الاردنية الهاشمية على الصيغة المقترحة في المادة (5) فقرة (1) لكون الرسم بالاعتماد على قيمة البضاعة لا يعكس مقدار الضرر على الطرق بعكس مبدأ الاعتماد على الوزن في المسافة المقطوعة والمبررات الواردة في الدراسات المقدمة من المملكة الأردنية الهاشمية وجمهورية مصر العربية والأمانة العامة للجامعة والممارسات الدولية.

- كما تلقت الأمانة العامة من وزارة النقل بجمهورية العراق ما يفيد بتحفظ وزارة النقل أيضاً على المادة (1/5).

- **أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (104) بتاريخ 1-2019/9/5 القرار رقم (2234) والذي يتضمن الفقرة التالية: -**

" إحالة المادة (5) الفقرة (1) من اتفاقية تنظيم النقل بالعبور" الترانزيت" بين الدول العربية المعدلة إلى مجلس وزراء النقل العرب لإعداد مقترح لصياغة تلك المادة. "

- **بعرض الموضوع على الدورة (32) لمجلس وزراء النقل العرب (2019/11/13) أصدر بشأنه القرار رقم (473) والذي ينص على ما يلي: -**

" إحالة تحفظ جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية على المادة (1/5) في اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت " بين الدول العربية (المعدلة) إلى اللجنة الفنية للنقل البري لدراسته ووضع صيغة توافقية بديلة عن المادة (1/5) في الاتفاقية ورفع التوصية بشأنها إلى مجلس وزراء النقل العرب".

- **تدارس الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل البري، البحري، متعدد الوسائط (القرية الذكية:28 -2020/1/30)، هذا الموضوع من كافة جوانبه، وأوصى بما يلي:**

1. " تكليف الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بإعداد مشروع لتقييم الدراسات والمقترحات السابق إعدادها من كل من المملكة الأردنية الهاشمية وجمهورية العراق وجمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية في ضوء الوضع الحالي بشأن المادة (1/5) من اتفاقية تنظيم النقل بالعبور الترانزيت بين الدول العربية (المعدلة) وموافاة الأمانة العامة بتصور حول نص المادة المشار إليها.
2. دعوة الدول العربية إلى موافاة الامانة العامة للجامعة في موعد غايته شهر من تاريخه بما يتم تحصيله حالياً في منافذ العبور من رسوم وتكاليف ومسافات العبور للشاحنات على الطرق.
3. إعادة عرض الموضوع بشكل متكامل على اللجنة الفنية للنقل البري في اجتماعها القادم. "

- **فيما يتعلق بالفقرة(1) من التوصية أعلاه، تلقت الأمانة العامة من الأكاديمية تصورين مقترحين حول نص المادة 1/5 بخصوص رسوم العبور في اتفاقية تنظيم النقل بالعبور " الترانزيت" بين الدول العربية (مرفق صورة التصور).**

وتوصي الأكاديمية في هذا الخصوص بوضع آلية لمراجعة رسوم العبور من خلال لجنة فنية متخصصة وذلك كل ثلاث سنوات لتتواكب مع تكاليف تطوير البنية التحتية والصيانة وعمليات التطوير

- وفيما يتعلق بالفقرة (2) أعلاه، تلقت الأمانة العامة إلى الحين قائمة بالرسوم التي يتم تحصيلها في منافذ العبور من كل من:- المملكة الأردنية الهاشمية – جمهورية العراق – دولة قطر.

المطلـــــــوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن

البند الثالث:

مذكرة للعرض على

الدورة (33) لمجلس وزراء النقل العرب

بشـــأن

الحلول المقترحة للعقبات التي يعاني منها قطاع النقل لبري في الدول العربية

(ورقة عمل مقدمة من الاتحاد العربي للنقل البري)

عرض الموضوع:

- **تلقت الأمانة العامة ورقة عمل من الاتحاد العربي للنقل البري مختصرة حول التوصيات والحلول المقترحة لغالبية العقبات التي يعاني منها قطاع النقل البري في الدول العربية وفيما بينها.**
- **تشير ورقة العمل إلى أن هذه العقبات لها الأثر الأكبر في ضعف نمو التجارة العربية البينية، وارتفاع سعر المنتج النهائي للمستهلك العربي، وعدم نمو حركة تنقل المسافرين براً بين الدول العربية.**
- **بعرض الموضوع على الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل (القرية الذكية: 28-2020/1/30)، أوصى في هذا الشأن بما يلي:**

1. " دعوة الاتحاد العربي للنقل البري لتحديث الدراسة التى سبق أن تقدم بها حول توحيد الأنظمة والقوانين الخاصة بمواصفات الشاحنات والأوزان في الدول العربية بالتعاون مع الأمانة العامة للجامعة (إدارة التكامل الاقتصادي) في ضوء التعديلات الجارية في اتفاقية نقل البضائع بين الدول العربية (الترانزيت).
2. دعوة الاتحاد العربي للنقل البري لموافاة الأمانة العامة بمتطلبات تحديث وتفعيل موقع السلامة الطرقية الذي تم إنشائه بقرار من مجلس وزراء النقل العرب، وعرض المتطلبات على اللجنة الفنية للنقل البري لرفع توصيات بشأنها إلى المجلس الموقر.
3. إحالة التوصيات والحلول المقترحة للعقبات التي يعاني منها قطاع النقل البري في الدول العربية والمقدمة من الاتحاد العربي للنقل البري، إلى الجهات واللجان المعنية للنقل بالدول العربية للعمل على تذليل تلك العقبات ".

(مرفق ورقة عمل الاتحاد)

المطلـــــــوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن

البند الرابع:

مذكرة للعرض على

الدورة (33) لمجلس وزراء النقل العرب

بشـــأن

مشروع اتفاقية تنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية

عرض الموضوع:

- **أصدر مجلس الجامعة على المستوى الوزاري القرار رقم (8146) د.ع (147) بتاريخ 2017/3/7، بشأن مشروع اتفاقية تنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية، والذي ينص على ما يلي: -**

" الموافقة على تقرير وتوصية اللجنة الدائمة للشؤون القانونية في اجتماعها الذي عقد خلال الفترة 20-2017/2/22، حيث تنص توصية اللجنة القانونية على ما يلي: -

" إعادة مشروع "اتفاقية النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية" إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لإحالته إلى مجلس وزراء النقل العرب للنظر في إمكانية إفراد اتفاقية للتعاون في مجال النقل البحري بين الدول العربية، وأخرى لتنظيم الإجراءات الفنية لنقل الركاب والبضائع بحراً بين الدول العربية، وذلك بالرجوع إلى الاتفاقيات الدولية في هذا المجال".

- **بعرض الموضوع على الدورة (30) لمجلس وزراء النقل العرب بتاريخ 2017/10/22، أصدر بشأنه القرار رقم (443) والذي ينص على ما يلي: -**

1. إحالة مشروع اتفاقية تنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية، إلى اللجنة الفنية للنقل البحري، وذلك لإفراد اتفاقية خاصة لتنظيم الإجراءات الفنية والمالية للنقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية.
2. دعوة لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) إلى توسيع العمل بمذكرة التفاهم بشأن التعاون في مجال النقل البحري لدول المشرق العربي، لتشمل كافة الدول العربية.
3. دعوة الدول العربية إلى التصديق والانضمام إلى مذكرة التفاهم التي أعدتها الاسكوا بشأن التعاون في مجال النقل البحري.

- **وعلى مدار خمسة اجتماعات للجنة الفنية للنقل البحري منذ مارس 2018 وحتى بداية يناير 2020، تم الانتهاء من تعديلات الصياغة النهائية للمسودة الخامسة لمشروع الاتفاقية المشار إليها، وأوصت اللجنة الفنية في هذا الشأن بالتوصية التالية:**

" رفع المسودة الخامسة لمشروع اتفاقية تنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية (في صيغتها النهائية) إلى الدورة القادمة لمجلس وزراء النقل العرب للنظر في اعتمادها "

المطلـــــــوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن

البند الخامس:

مذكرة للعرض على

الدورة (33) لمجلس وزراء النقل العرب

بشـــأن

الدور الاقتصادي لصناعة إصلاح وبناء السفن في الدول العربية

(مقترح نموذج للشراكة)

(ورقة عمل مقدمة من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري).

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة ورقة عمل من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بشأن الدور الاقتصادي لصناعة اصلاح وبناء السفن في الدول العربية (مقترح نموذج للشراكة) وتطلب عرضها على مجلس وزراء النقل العرب.
- تشير ورقة العمل إلى أن عدم وجود صناعة إصلاح وبناء سفن متقدمة في الدول العربية، وعدم توافر خطوط نقل بحري منتظمة، يعد من العوامل التي تحد من حجم التجارة البينية العربية، وتؤثر على حجم وتكلفة التجارة مع بعض دول العالم.
- تشتمل ورقة العمل على عدد (3) محاور:

المحور الأول : واقع النقل البحري في الدول العربية.

المحور الثاني: مقترح إنشاء آلية عربية مشتركة لدعم الخدمات البحرية وصناعة اصلاح وبناء السفن في الدول العربية.

وتتمثل فكرة المقترح في إنشاء كل دولة عربية كتلة عنقودية داخلية مكونة من أصحاب المصالح، ومن ثم يتم تشكيل ترابط بين الدول العربية في قطاع النقل البحري، مكونة كتلة عنقودية خارجية متعاونين وانشطتهم متكاملة فيما بينهم، مما يزيد من ميزتها التنافسية في هذا القطاع.

المحور الثالث: آليات التنفيذ: مقترح إنشاء شراكة بين الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بصفتها إحدى أكبر بيوت الخبرة العربية المتخصصة في مجالات التعليم والتدريب والبحوث الاستشارات، واتحاد الغرف العربية بصفته ممثل القطاع الخاص في الدول العربية، وجهاز الصناعات والخدمات البحرية في جمهورية مصر العربية بصفته من الجهات المتميزة في مجال اصلاح وبناء السفن في الدول العربية .

(مرفق ورقة العمل)

- **بعرض الموضوع على الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل (القرية الذكية: 28- 2020/1/30)، أوصى بما يلي:**

تكليف الأكاديمية بالتنسيق مع مؤسسات وصناديق التمويل التي تدعم تمويل مشاريع التنمية بالدول العربية وذلك لتمويل إعداد دراسات الجدوى والتي تتناول المحاور التالية:

أ- إنشاء آلية عربية مشتركة لدعم صناعة وإصلاح وبناء السفن في الدول العربية.

ب- إنشاء قاعدة بيانات في مجال صناعة إصلاح وبناء السفن في الدول العربية، وذلك في مقر الأكاديمية، وتشمل تلك القاعدة على البيانات التالية: الإمكانات الموجودة من معدات وخبرات متاحة حالياً ومطلوبة مستقبلاً - قائمة بالشركاء الدوليين في هذه الصناعة - عرض فرص الاستثمار المتاحة- عرض الحوافز الممكنة لترغيب الدول الأسيوية والأوروبية للمشاركة في تلك الصناعة.

المطلـــــــوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن

البند السادس:

مذكرة للعرض على

الدورة (33) لمجلس وزراء النقل العرب

بشـــأن

تقرير وتوصيات اجتماع نقاط الاتصال بالدول العربية للتعريف بمفهوم وفوائد إنشاء تجمعات بحرية وطنية والانضمام إلى منظومة التجمع البحري العربي.

عرض الموضوع:

- **سبق أن استعرض مجلس وزراء النقل العرب في دورته (31) لعام 2018، نتائج وتوصيات ورشة عمل حول اقتراح إنشاء تجمع بحري عربي، وهو المقترح الذي تقدم به الاتحاد العربي لغرف الملاحة البحرية، واصدر المجلس في هذا الشأن القرار رقم (466) ، والذي ينص على ما يلى:-**

1. حث الدول العربية على إنشاء تجمعات بحرية (**Maritime Clusters**) وطنية عربية وبما يتناسب مع الطبيعة المؤسسية للمنظومة البحرية بكل دولة،
2. إنشاء مراكز اتصال الكترونية (**Cluster Cloud**) بالتجمعات البحرية الوطنية لتحقيق الربط بينها، ولخدمة الدول أعضاء التجمع البحري العربي المزمع إنشاؤه.
3. الترحيب باستضافة الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري للمقر التأسيسي للتجمع البحري العربي.
4. دعوة الدول العربية للانضمام في منظومة التجمع البحري العربي بالأكاديمية.
5. تكليف الأمانة العامة بتشكيل لجنة متخصصة من خبراء الدول العربية التي لديها خبرة عملية ناجحة في إنشاء تجمع بحري وطني، وذلك لوضع إطار عمل للتجمع البحري العربي واللوائح المنظمة له، مع الاستفادة من خبرات الدول العربية التي لها تجارب في هذا المجال.
6. دعوة الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالتعاون مع الاتحاد العربي لغرف الملاحة البحرية، لعقد ورش عمل حين الطلب منها، للتعريف بمفهوم وفوائد التجمعات البحرية لحث الدول العربية على انشاء تجمع بحري وطني، والانضمام في منظومة التجمع البحري العربي.

- **بموجب الفقرة (6) في القرار أعلاه، وبالتنسيق بين الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والاتحاد العربي لغرف الملاحة البحرية، تم عقد اجتماع نقاط الاتصال بالدول العربية يومي: 18-19 سبتمبر 2019 بمدينة بيروت.**

- **استعرض الاجتماع مفهوم وفوائد التجمعات البحرية الوطنية وأهمية الانضمام إلى منظومة التجمع البحري العربي، وتم خلال الاجتماع عرض تجارب لدول عربية كأحد النماذج الرائدة في إطار إنشاء التجمعات البحرية العربية، واختتمت فعاليات الاجتماع بعدد من التوصيات.**
- **بعرض الموضوع على الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل (القرية الذكية: 28-2020/1/30)، أوصى في هذا الشأن بما يلي:**

1. " دعوة الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالتعاون مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) والاتحاد العربي لغرف الملاحة البحرية، لإعداد دراسة (مقترح لإقامة التجمعات البحرية الوطنية في الدول العربية).
2. قيام الأمانة العامة للجامعة بالطلب من المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية التونسية، موافاتها بورقة عمل حول التجارب الناجحة في كلا الدولتين لإنشاء تجمع بحري وطني، وذلك بهدف تعميمها للاسترشاد بها والاستفادة منها في الدول العربية الأخرى لإنشاء تجمعات بحرية وطنية."

المطلـــــــوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن

البند السابع:

مذكرة للعرض على

الدورة (33) لمجلس وزراء النقل العرب

بشـــأن

المسودة المعدلة لاتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة

عرض الموضوع:

- **أصدر مجلس الجامعة على مستوى الوزاري في دورته (150) بتاريخ 2018/9/11 القرار رقم (8322) والذي ينص على: -**

" الموافقة على اتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة ".

(مع وجود ملاحظات بشأنها من بعض الدول)

- **بعرض قرار مجلس الجامعة رقم (8322) المشار اليه اعلاه على الدورة (31) لمجلس وزراء النقل العرب للإحاطة، إلا أن بعض الدول العربية أبدت خلال الاجتماع وجود ملاحظات اضافية على بعض بنود الاتفاقية المشار اليها، وتطلب اخذها بعين الاعتبار، وبالتالي أصدر مجلس وزراء النقل العرب القرار رقم (468) والذي ينص على ما يلي: -**

1. " الإحاطة علماً بالقرار رقم (8322) الصادر عن مجلس الجامعة على مستوى الوزاري في دورته (150) بتاريخ 9-2018/9/11 والذي ينص على "الموافقة على اتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة.
2. دعوة الدول العربية الأعضاء المشار إليها في القرار أعلاه رقم (8322) إلى الإسراع في إبداء ملاحظاتها حول الاتفاقية وذلك في خلال فترة أقصاها شهرين من تاريخه للوصول إلى الصيغة النهائية لهذه الاتفاقية."

- **ناقشت اللجنة على مدار اجتماعين، كافة الملاحظات الواردة من الدول العربية حول الاتفاقية المشار إليها أعلاه، وإجراء التعديلات الجوهرية على عدد من المواد.**

وتم إعادة صياغة الاتفاقية في شكلها النهائي، وأوصت اللجنة في هذا الشأن بالتوصية التالية:

" رفع المشروع (المعدل) لاتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي (بالصيغة النهائية المرفقة) إلى مجلس وزراء النقل العرب للنظر في اعتمادها. "

المطلـــــــوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن

البند الثامن:

مذكرة للعرض على

الدورة (33) لمجلس وزراء النقل العرب

بشـــأن

توسيع عضوية مجلس منظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاو)

ولجنة الملاحة الجوية بالمنظمة

(مذكرة مقدمة من المنظمة العربية للطيران المدني)

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة المذكرة رقم 2227/328/م . ع بتاريخ 2020/9/9 من الإدارة العامة للمنظمة العربية للطيران المدني والتي تفيد بأن الجمعية العامة لمنظمة الطيران المدني الدولي لاحظت أن عدداً كبيرّ من الدول لديها الرغبة في توسيع عضوية مجلس المنظمة إلى (40) بدلاً من (36) عضواً .
- ووفقاً لذلك قامت (الإيكاو) بإصدار بروتوكول لتعديل المادة (50 أ) من اتفاقية شيكاغو، وقد صادق على هذا البروتوكول حتى الأن (52) دولة من أصل (128) دولة ومنها (7) دول عربية فقط : (الأردن، الإمارات، البحرين، تونس، قطر، الكويت، مصر).
- وكذلك تم إصدار بروتوكول بتعديل المادة (56) من الاتفاقية لزيادة أعضاء لجنة الملاحة الجوية لتصبح (21) بدلاً من (19) عضواً.
- ومن ثم طالبت المنظمة العربية للطيران المدني بتوحيد الموقف العربي لأهمية حصول الكتلة العربية على مقعد إضافي في مجلس المنظمة الدولية، وتأمل المنظمة العربية للطيران المدني مصادقة باقي الدول العربية على البروتوكولين المذكورين أعلاه للحصول على مقعد إضافي للمجموعة العربية لتعزيز موقفها.

(مرفق مذكرة المنظمة العربية للطيران المدني)

المطلـــــــوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند التاسع:

مذكرة للعرض على

الدورة (33) لمجلس وزراء النقل العرب

بشـــأن

ندوات تنظمها الأمانة العامة للجامعة والمنظمات والاتحادات العربية لمواجهة تداعيات جائحة فيروس كورونا المستجد على قطاع النقل العربي

عرض الموضوع:

- في ضوء تفشى جائحة فيروس كورونا المستجد (COVID-19) وتداعياتها السلبية على كافة نواحي الحياة في المجتمع الدولي، الأمر الذي تطلب سرعة اتخاذ الإجراءات لرفع مستويات الوعى وتعزيز القدرات لوضع تدابير المواجهة موضع التنفيذ.
- ونظراً لكون قطاع النقل العربي أحد أكثر القطاعات تضرراً جراء الآثار السلبية لتلك الجائحة، قامت الأمانة العامة للجامعة بعقد ندوة النقل حول " تداعيات جائحة فيروس كورونا المستجد وتأثيراتها السلبية على قطاع النقل في الوطن العربي، وذلك يوم الخميس الموافق 2020/6/25 باستخدام تقنية التواصل عن بعد.
- شارك في الندوة ممثلوا الدول العربية الأعضاء في المكتب التنفيذي لمجلس وزراء النقل العرب، والمنظمات والاتحادات العربية العاملة في قطاع النقل إضافة إلى لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا).
- تمثلت مخرجات ندوة النقل فيما يلى:-
  - التوصيات الختامية لندوة النقل (مرفق صورتها).
  - دليل استرشادي للتدابير الاحترازية في قطاع النقل العربي إذا ما حاق بالمجتمع نوازل مشابهة لجائحة كورونا أو أي مستجدات مستقبلاً.

    (مرفق نموذج الدليل الاسترشادى)
  - دراسة مقدمة من الاسكوا حول " التقرير الكمي لآثار جائحة فيروس كورونا على قطاع النقل العربي" (سيتم تعميم دراسة الاسكوا فور الانتهاء من إعدادها).

- **كما عقدت الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري الندوات التالية:-**

عدد خمس ورش عمل عبر استخدام تقنية (Zoom) وبالتعاون مع عدد من الجهات الدولية المعتمدة وبمشاركة كبار الشخيصات، وتمثلت ورش العمل فيما يلي:-

- ورشة العمل الأولى: (جائحة COVID-19) والتحديات والغرض من الشحن وصناعة الموانئ.
- ورشة العمل الثانية: (جائحة COVID-19) على صناعة النقل البحري والموانئ.
- ورشة العمل الثالثة: تأثر (جائحة COVID-19) على الموارد البشرية في الموانئ والقطاع البحري.
- ورشة العمل الرابعة: تأثير (جائحة COVID-19) على تكامل مدينة الميناء والحلول المقترحة.
- ورشة العمل الخامسة: التحول الرقمي في صناعة النقل البحري.
- وقد صدر عن ورش العمل مجموعة من التوصيات الفعالة للعرض على مجلس وزراء النقل العرب (مرفق توصيات ورش العمل).

- **كذلك عقد الاتحاد العربي لغرف الملاحة البحرية ندوتين في هذا الشأن:-**

- **ندوة حول" اثار فيروس الكورونا المستجد على النقل البحري في الوطن العربي ومقترحات مواجهة هذه التداعيات"**، وذلك بالتعاون مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، وبمشاركة ممثلين عن وزارات النقل في بعض الدول العربية واتحادات وغرف التجارة والملاحة وجمعية رجال الأعمال وشعبة خدمات النقل الدولي واللوجيستيات.

وقد ناقشت الندوة أهم المشاكل التي تكبدها الدول العربية بسبب جائحة كورونا، وتوضيح دور وأهمية العنصر البشري في القطاع البحري، وأهم المشاكل المتعلقة بصناعة النقل البحري بسبب فيروس كورونا **(مرفق تقرير وتوصيات الندوة).**

- **ندوة حول "تأثيرات فيروس كورونا المستجد على التجارة الالكترونية وسند الشحن وأثرها على التجارة والنقل البحري العربي**، وبمشاركة مماثلة للندوة أعلاه.

وقد اتفق المشاركون على أهمية التحول إلى الرقمنة والتجارة الالكترونية ودور القطاع الخاص في هذا التحول، وأن التحول الإلكتروني يجب أن يكون شاملاً في المنطقة العربية. **(مرفق تقرير وتوصيات الندوة)**

المطلـــــــوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن

البند العاشر:

مذكرة للعرض على

الدورة (33) لمجلس وزراء النقل العرب

بشـــأن

موعد ومكان عقد الدورة (34) لمجلس وزراء النقل العرب

والدورة (67) لمكتبه التنفيذي

عرض الموضوع:

- تنص المادة الرابعة من النظام الأساسي لمجلس وزراء النقل العرب على أن يعقد المجلس اجتماعاته في مقر الأمانة العامة للجامعة، ويجوز أن يجتمع في أيه دولة عربية بناء على دعوة منها بموافقة المجلس.

- كما تنص المادة الخامسة للنظام الأساسي على أنه يعقد المجلس اجتماعاً دورياً مرة كل عام بناء على طلب من الأمانة العامة وذلك خلال الربع الأخير من السنة ويجوز أن يعقد المجلس اجتماعاً استثنائياً بناءاً على قرار من المكتب التنفيذي.

- تقترح الأمانة العامة عقد الدورة (34) للمجلس الموقر يومي الأربعاء والخميس:20-2021/10/21م الموافقين 14-15 ربيع الأول 1443 هـ وعلى أن يسبقها عقد الدورة (67) للمكتب التنفيذي للمجلس يوم الثلاثاء 2021/10/19م الموافق13 ربيع الأول 1443 هـ.

المطلـــــــوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

سناء